

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

(١٢٠)

### الفصول: العلم الإجمالي الصغير ينتج حجية الظن بالطريق

تتمة: مضى: (وهذا علم إجمالي صغير ينحل به العلم الإجمالي الكبير السابق. وسيأتي<sup>(١)</sup>).

قال السيد الحكيم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في إيضاحه: ("قوله: فلا ريب أن الوظيفة" يمكن أن يكون المراد انه بعد ما علم إجمالاً بنصب الطريق ينحل العلم الإجمالي بالأحكام الفرعية بهذا العلم الإجمالي ويجب العمل على مقتضى هذا العلم الإجمالي الثاني، فإذا لم يمكن الاحتياط ينتقل إلى الظن فيه، ولا وجه للرجوع إلى الظن بالواقع لأن الواقع من حيث هو ليس مورداً للاحتياط حتى يعمل فيه بالظن عند تعذره كما سيأتي بيانه وبيان ما فيه في كلام المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)<sup>(٢)</sup>.

وبعبارة أخرى: ليس هذا الوجه كالوجه الثاني (الآتي في الكفاية والذي نقلناه آنفاً مفصلاً) مبنياً على ان احتمال التكليف منجز، بل هو مبني على ان العلم الإجمالي منجز، وانه، في المقام قد انحل العلم الإجمالي الأول الكبير (بالأحكام الفرعية) والذي كان لولا انحلاله هو المنجز لكل الأحكام الفرعية المحتملة، أما بعد انحلاله فلا منجز لها سواء الظن أم غيره، فليست حينئذٍ آخذة بخناق المكلف، عكس العلم الإجمالي الثاني الصغير (بنصب الطريق) فانه المنجز الملزم بالاحتياط عبر اتباع الطرق كلها فإذا لم يمكن اتباعها كلها للزوم العسر والحرج أو الأكثر منهما وهو (اختلال النظام) كان الظن من بينها<sup>(٣)</sup> هو الحجة المنجز، وذلك بعد فرض البناء على عدم لزوم الاحتياط الجزئي أيضاً، أو فرض مصدقته في المظنونات كما سبق.

### الشيخ: لو نصب الشارع طرفاً لما أمكن خفاؤها

وقال الشيخ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (وفيه: أولاً: إمكان منع نصب الشارع طرفاً خاصة للأحكام الواقعية، كيف؟ وإلا لكان وضوح تلك الطرق كالشمس في رابعة النهار، لتوفر الدواعي بين المسلمين على ضبطها، لاحتياج كل مكلف إلى معرفتها أكثر من حاجته إلى مسألة صلواته الخمس)<sup>(٤)</sup> وقد مضت مناقشتان، ونضيف:

### ج- لا توفر للدواعي، وهناك موانع

ويرد على قوله: (لتوفر الدواعي بين المسلمين على ضبطها) ثم نفيه لاحتمال اختفائها كلاً أو بعضاً، الأمور التالية:

(١) الدرس (١١٩).

(٢) السيد محسن الحكيم، حقائق الأصول، مكتبة بصيرتي: ج ٢ ص ١٧٤-١٧٥.

(٣) من بين الطرق.

(٤) الشيخ مرتضى الأنصاري، فرائد الأصول، مجمع الفكر الإسلامي: ج ١ ص ٤٣٩.

## ١- كان اعتمادهم على الذاكرة، ولم يكن دأبهم الكتابة

١- انهم كانوا يعتمدون على الحافظة المجردة (الذاكرة) دون الكتابة، لأن المسلمين زمن الرسول ﷺ إلا القليل منهم، لم يكونوا يعرفون القراءة والكتابة، ثم لم تكن ثقافة العارفين بها، الكتابة، ولذا ندرت المكتوبات عن أحوال النبي ﷺ وأقواله مع انهم لو كانوا يكتبون أقواله وأحواله وسيرته لبلغت مئات المجلدات، ويكفي أن نذكر ما نقله بعض الفقهاء من أن بعض الأخبار تشير إلى أنه ﷺ كان يخطب طوال عشر سنين كل يوم بعد كل صلاة خطبة قصيرة أو طويلة وقد تكون لدقيقة أو تكون لساعة، بين وعظٍ وأمرٍ وزجرٍ وحثٍّ وحضٍّ وإعلامٍ وإخبارٍ وشبه ذلك، ولو كتب المسلمون أو بعضهم أو حتى أحدهم كل ذلك - وكان أصحاب الصفة الملاصقة للمسجد أربعمئة شخص وكان الصحابة بالألوف - لبلغت مجلدات ضخمة بالعشرات أو المئات ويكفي أنه ﷺ خطب قرابة خمسمئة خطبة أيام الجمع فأين هي؟.. ومع قطع النظر عن ذلك نقول: ان قوله ﷺ وسيرته وفعله وتقريره كلها خبرٌ وحكمة أو إنشاء وتشرية من أعلى مقام في الكون كله فكم منها سُجِّلَ وُكِّتِبَ؟.. مما يكشف عن الأمر الماضي أو معه الآتي.

ويؤكد عدم تعودهم على الكتابة مطلقاً التأكيد الشديد من الصادقين عليهم السلام والإمام الرضا عليه السلام وغيرهم صلوات الله عليهم أجمعين على الكتابة كـ «اكتُبُوا فَإِنَّكُمْ لَا تَحْفَظُونَ حَتَّى تَكْتُبُوا»<sup>(١)</sup> و«اِحْتَفِظُوا بِكُتُبِكُمْ فَإِنَّكُمْ سَوْفَ تَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا»<sup>(٢)</sup> و«اُكْتُبْ وَبُتَّ عِلْمَكَ فِي إِخْوَانِكَ، فَإِنْ مِتَّ فَأَوْرِثْ كُتُبَكَ بَنِيكَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ هَرَجَ لَا يَأْنِسُونَ فِيهِ إِلَّا بِكُتُبِهِمْ»<sup>(٣)</sup> مما يدل على أن الثقافة لم تكن ثقافة الكتابة لذا احتاجت إلى الدفع الشديد والحض الأکید.

### وقد أُلِّفَ ما كُتِبَ

٢- ان ما كُتِبَ أُتِفَ أكثره شبه المستغرق، لأن عُمر منع كتابة الحديث عن الرسول ﷺ وروايته واستمر ذلك المنع سنين طويلة، وكان عمر يعاقب بشدة من يروي الحديث عن الرسول ﷺ ويكفي ان نعلم انه كان يعاقب حتى أقرب المقربين إليه، على روايتهم الحديث عنه ﷺ.

(وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُرْعَةَ الرُّعَيْيُّ، نَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ، نَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: لَتَتَرَكَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَلْحَقَنَّكَ بِأَرْضِ دَوْسٍ، وَقَالَ لِكَعْبِ الْأَخْبَارِ: لَتَتَرَكَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ الْأَوَّلِ أَوْ لِأَلْحَقَنَّكَ بِأَرْضِ الْقَرْدَةِ).

وأخرج الذهبي في التذكرة ١ ص ٧ عن أبي سلمة قال: قلت لأبي هريرة: أكنت تحدث في زمان عمر هكذا؟ فقال: لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربي بمخفقتي.

وأخرج أبو عمر عن أبي هريرة: لقد حدثتكم بأحاديث لو حدثت بها زمن عمر بن الخطاب لضربي عمر بالدرة (جامع

(١) ثقة الإسلام الكليني، الكافي، دار الكتب الإسلامية - طهران: ج ١ ص ٥٣.

(٢) المصدر: ص ٥٢.

(٣) المصدر.

م - وفي لفظ الزهري: أفكنت محدثكم بهذه الأحاديث وعمر حي أما والله إذا لأيقنت أن المخفقة ستباشر ظهري. وفي لفظ ابن وهب: إني لأحدث أحاديث لو تكلمت بها في زمان عمر أو عند عمر لشج رأسي<sup>(١)</sup>.  
وحاصل النقطة الأولى: عدم توفر الدواعي على الكتابة؛ لاعتمادهم على الحافظة وعدم وجود ثقافة الكتابة فيهم، وحاصل النقطة الثانية وجود المانع عن وصول ما كتب منها إلينا وهو إتلافها.  
فتلخص: ان تاريخنا إما غير مكتوب، أو المكتوب منه متلف غير محفوظ، وما وصل إلينا لعله لا يبلغ الواحد بالمائة وربما حتى لا يبلغ الواحد بالألف.

### والنقض بعدم وصول روايات عن أمور مهمة جداً

٣- وينقض عليه ثُبُوتُ: بتوفر الدواعي لدى المسلمين على كتابة أشياء كثيرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم وعن الأئمة المعصومين عليهم السلام خاصة الأمور المهمة جداً منها مما كان من دائرة أصول الدين أو أصول الفقه أو غيرهما، ومع ذلك لم يصلنا منها شيء، فإما أنها لم تكتب أو كتبت وتلفت، ولنشر إلى بعضها على سبيل المثال:

### ضوابط التفسير والتأويل

أولاً: ضوابط التفسير.

ثانياً: ضوابط التأويل.

فإنها وإن وردت فيها روايات، لكن من اطلع على الباحثين يرى ان ما بأيدينا لا يفني إلا بجزء منها فقط.

### الترتب

ثالثاً: القاعدة في باب الترتب، فان بعض الأعلام، كالشيخ ثُبُوتُ ارتأى استحالته، وبعضاً آخر، كتلميذه المجدد الشيرازي ارتأى إمكانه ووقوعه، ومع انه محل الابتلاء شرعاً وعرفاً بكثرة كاثرة لبداهة كثرة الأمر بالمهم على تقدير عصيان الأمر بالأهم (فإنما هو مولوي على الإمكان أو إرشادي على الاستحالة) إلا انه لم يرد فيه، فيما وصل إلينا، دليل نقلي ظاهر الدلالة.

### اجتماع الأمر والنهي

رابعاً: اجتماع الأمر والنهي في الشيء الواحد من جهة واحدة أو من جهتين.

### أكثر ضوابط التزام

خامساً: وهذا مهم جداً ومورد الابتلاء بشدة، كلاحقه وبعض سوابقه، مرجحات وضوابط باب التزام، فان المذكور في الروايات فيما وصل إلينا قليل جداً ولذا اختلف الفقهاء في مسائل كثيرة، ومسائل باب التزام تبلغ عشرات الألوف

(١) تاريخ ابن كثير: ٨ ص ١٠٧.

(الأصول: مباحث الظن). (١٢٧٠).....الأحد ١٩ ذو القعدة / ١٤٤٣ هـ.  
سواء في الأحوال الشخصية أم أحوال الأسرة أم في فقه المجتمع أم فقه الدولة والحكومة، ويكفي أن نلاحظ الخلاف الكبير بين العلماء في ترجيح حق الله تعالى على حق الناس أو العكس، مما تجد تفصيله وسائر أنواع التزاحمات المسكوت عنها في الروايات (أو التي لم تصل إلينا) في بحوثنا السابقة عن التزاحم وفي بيان الفقه للسيد العم (دام ظله).

### مرجحات باب التعارض

سادساً: مرجحات باب التعارض، حيث لم تصلنا إلا روايات معدودة إما مخدوشة سنداً (كمرفوعة زرارة) أو دلالةً (كمقبولة ابن حنظلة) ولو لدى بعض الأعلام، خاصة مع تعارض ترتيبها مع ترتيب المرفوعة، مما ألبأ المحقق الخراساني إلى القول بعدم الترتيب بين المرجحات إذ وجد ترتيب المرفوعة على عكس ترتيب المقبولة في الجملة، فاستظهر أنّ الترتيب غير مراد بل المراد: أصل أنّ هذا مرجح وذاك مرجح.

والحاصل: مع ان الروايات المتعارضة كثيرة جداً، وانها بالمئات ولربما كانت بالألوف في زمنهم (عليه السلام) قبل تهذيبها، ومع شدة الابتلاء بهذا الباب، إلا انه لم تصلنا إلا روايات معدودة في كيفية الجمع بين المتعارضات وضوابط الجمع أو الطرح، وهي بين غير تامة الدلالة وغير تامة السند (ولو عند العديد من الأصحاب) مع ان مقتضى القاعدة وتوفير الدواعي على الضبط، وصول عشرات الروايات إلينا، وبحدّ التواتر أو على الأقل وصول عدة روايات صحيحة السند صريحة الدلالة.. ولم تصل إما للعامل الأول الماضي أو للعامل الثاني.

وبوجه آخر: لم يكونوا (عليهم السلام) مأمورين بإيصال ذلك كله ونظائره بالطريق الغيبي ولا بالأكثر من الحد الطبيعي المتعارف من السعي للإيصال.

### وطبيعة البشر واحدة في عدم كتابة أكثر السير

٤- كما يوضح لنا عدم توفر الدواعي، ان طبيعة البشر في كل الأزمنة تقريباً واحدة.. واننا الآن نشاهد أنّ ما كتبه التلامذة والأصحاب والمقلدون عن الشيخ الانصاري مثلاً، لا يبلغ حتى مجلدين، مع انه كان المرجع الأعلى للشيعة وكان الفقيه الأصولي المبرز وكان الحكيم والزاهد ومدير شؤون الشيعة في مقابل الامبراطورية العثمانية التي كانت تحكم العراق، ومقابل الشاه الإيراني.. ومع ان الألوف سمعوا منه الكثير الكثير ومع ذلك لم يكتب منهم إلا القليل القليل.. وكذلك حال سائر مراجعنا قبله وحتى هذا الزمن رغم سهولة الكتابة وتوفير الأدوات والأجهزة وكثرة الكتاب.. بل وكذلك حال الأمم كافة بالنسبة لأنبيائها ثم لأوصيائهم ثم لعلمائها.. وللبحث تنمة بإذن الله تعالى.

صلى الله على محمد وآله الطاهرين

تيسر ملاحظة نص الدرس على الموقع التالي: m-alshirazi.com

عن محمد بن الحسن بن أبي خالد شينولة قال: «قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي (عليه السلام): جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ مَشَايخَنَا رَوَوْا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَكَانَتِ التَّقِيَّةُ شَدِيدَةً، فَكُتِبُوا كُتَيْبُهُمْ، وَلَمْ تُرَوْ عَنْهُمْ، فَلَمَّا مَاتُوا صَارَتِ الْكُتُبُ إِلَيْنَا، فَقَالَ: حَدِّثُوا بِهَا فَإِنَّهَا حَقٌّ». (الكافي: ج ١ ص ٥٣)